

## إِنَّ اللَّهَ مَرِه لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةُ الْمَالِ

### الخطبة الأولى:

الحمدُ للهِ قَيْوِم السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَيْنَ، بَايْعَث الرُّسُلُ لِهَدَايَةِ الْمُكَلَّفِينَ، وَأَشَهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ، وَأَشَهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمَبْعُوتُ بِالْحَقِّ الْمُبِينِ، اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الصَّالِحِينَ.

أَمَّا بَعْدُ، أَيُّهَا النَّاسُ:

فَقَدْ أَخْرَجَ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: ((إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - كَرِهُ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ))، وَصَحَّ عَنِ الْمُغَيْرَةِ بْنِ شَعْبَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْهَا: عَنْ قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ))، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الْعَظِيمِ ثَلَاثُ فَوَائِدَ جَلِيلَةٍ:

### الفائدة الأولى: النَّهْيُ عَنْ قِيلَ وَقَالَ.

وَالْمُرادُ بِالنَّهْيِ عَنْ قِيلَ وَقَالَ: تَحْرِيمُ كَثْرَةِ الْكَلَامِ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ، وَالْأَخْبَارِ وَالْوَقَائِعِ وَالْأَحْدَاثِ، وَمَا لَا فَائِدَةَ فِيهِ، وَلَا يَعْنِي مِنَ الْأَفْعَالِ وَالْأَقْوَالِ، لِأَنَّ كَثْرَةَ الْخُوضُ لَهُ مَفَاسِدٌ عَدِيدَةٌ عَلَى الْخَائِضِ نَفْسِهِ، وَعَلَى النَّاسِ.

وَمِنْ هَذِهِ الْمَفَاسِدِ: أَنَّهُ مِنْ أَسْبَابِ الْوَقْوعِ فِي كَبِيرَةِ الْكَذَبِ، لِمَا صَحَّ أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((كَفَى بِالْمُرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ))، وَقَالَ سَهْلُ التَّسْتُرِيُّ - رَحْمَةُ اللَّهِ - «مَنْ تَكَلَّمَ فِيمَا لَا يَعْنِيهِ حُرْمَ الصِّدْقَ»

وَمِنَ الْمَفَاسِدِ أَيْضًا: أَنَّ صَاحِبَهُ لَا يَكَادُ يَسْلُمُ مِنَ الْوَقْوعِ فِي الْغَيْبَةِ، وَالْغَيْبَةُ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ بِاتْفاقِ الْعُلَمَاءِ، وَهِيَ: «ذِكْرُكَ أَخْلَكَ الْمُسْلِمَ فِي غَيْبَتِهِ بِمَا يَكْرَهُ مِمَّا هُوَ فِيهِ»، وَالنَّاسُ تَكَرِهُ الْكَلَامَ فِيهَا وَفِيمَا يَحْصُلُ لَهَا وَيَخْتَصُّ بِهَا.

وَمِنَ الْمَفَاسِدِ أَيْضًا: أَنَّهُ مِنْ أَسْبَابِ وَقْوعِ الْفَتْنَةِ بَيْنَ النَّاسِ، وَتَنَافُرِ الْقُلُوبِ، وَحُصُولِ النِّزَاعِ وَالْخُصُومَاتِ، لِأَنَّ النَّاسَ تَكَرِهُ مَنْ يَتَكَلَّمُ فِيهَا، وَتَحْمِلُ فِي قُلُوبِهَا عَلَيْهِ، وَقَدْ تُقَاتِلُهُ بِالْمِثْلِ أَوْ تُقَاضِيهِ فِي الْمَحَاكِمِ وَجِهَاتِ الْاِخْتِصَاصِ.

وَمِنَ الْمَفَاسِدِ أَيْضًا: أَنَّهُ مِنَ الْاِشْتِغَالِ بِالْأَمْوَالِ الَّتِي لَا تَعْنِي أَوْ تَضُرُّ عَنِ الْأَمْوَالِ النَّافِعَةِ، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُحْسِنَ إِسْلَامَهُ فَلَيَتَرُكْ مَا لَا يَعْنِيهِ، لِمَا ثَبَّتَ أَنَّ

النبي ﷺ قال: ((مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ)), وقال الإمام الباقر - رحمة الله - : «كَفَىٰ بِالْمَرْءِ عَيْبًا أَنْ يُؤْذِي جَلِيلَهُ بِمَا لَا يَعْنِيهِ».

ومن المفاسد أيضاً: أنه يوصل إلى التجسس على الناس والتنقيب عن أقوالهم وأفعالهم وأخبارهم وتتبعها، وقد قال الله تعالى ناهياً: { وَلَا تَجَسَّسُوا }، وصح أن النبي ﷺ قال: (( لَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحْسُسُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ))، والتجسس هو: «بحث الإنسان عن عورات وسيدات غيره»، والتحسس هو: «طلب معرفة الأخبار والأحوال الغائبة عنه».

ومن المفاسد أيضاً: أنه قد يفضي إلى سب أو لعن أو غيبة الناس للمتكلّم فيه والمخبر عنه عند سماع ما لا يرضونه منه، وقد قال الله تعالى زاجراً: { وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىِ الْإِثْمِ وَالْعُدُوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ }.

### الفائدة الثانية: النهي عن كثرة السؤال.

ويدخل في النهي عن كثرة السؤال: كثرة سؤال الناس المال وأمور الدنيا من غير حاجة ولا ضرورة أو استثاراً، لما صح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (( مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُرْزَعَةٌ لَّهُمْ ))، وثبت أنه ﷺ قال: (( لَا يَفْتَحُ إِنْسَانٌ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَابَ مَسَالَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ ))، وصح عنه ﷺ أنه قال: (( لَأَنَّ يَحْتَرَمَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً مِّنْ حَطَبٍ فَيَحْمِلُهَا عَلَىٰ ظَهِيرَهِ فَيَبِيعُهَا، خَيْرٌ لَّهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا يُعْطِيهِ أَوْ يَمْنَعُهُ )).

ويدخل في النهي عن كثرة السؤال أيضاً: أن يكثر الإنسان من السؤال في المسائل الفقهية تتبعاً وتكلفاً فيما لم يحصل أو إحراجاً لأهل العلم وطلابه أو امتحاناً لهم أو تلقطاً لزلالاتهم، وقد كان السلف الصالح من الصحابة فمن بعدهم يكرهون ذلك، ويذمرون فاعله، ولا يحبونه عقوبة له، وقد صح عن التابعي مسروق - رحمة الله - أنه قال: (( كُنْتُ أَمْشِي مَعَ أَبِي بْنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ فَتَّىٰ: مَا تَقُولُ يَا عَمَّا هُوَ فِي كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: يَا أَبْنَىٰ أَكَانَ هَذَا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: «فَأَعْفَنَا حَتَّىٰ يَكُونَ »)).

ويدخل في النهي عن كثرة السؤال أيضاً: أن يكثر الإنسان من السؤال عمما لا يعنيه من أحوال الناس وأقوالهم وأفعالهم، وقد قال الحسن البصري - رحمة الله - : «مِنْ عَلَامَةِ إِعْرَاضِ اللَّهِ عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَجْعَلَ شُغْلَهُ فِيمَا لَا

يَعْنِيهِ»، وثبت عن جمٌع مِن السَّلْف الصالِح أَنَّهُم قَالُوا: «سُئلَ لِقَاءُ الْحَكِيمِ: أَيُّ عَمَلٍ أَوْتَقُ فِي نَفْسِكَ؟ فَقَالَ: تَرَكْ مَالًا يَعْنِينِي»، وقيل لأحد العباد: «مَا خَيْرٌ مَا أَعْطَيَ الْعَبْدُ؟ قَالَ: فَرَاغَ الْقَلْبِ عَمَّا لَا يَعْنِيهِ، لِيَتَفَرَّغَ إِلَى مَا يَعْنِيهِ».

### الفائدة الثالثة: النهي عن إضاعة المال.

سواء كان هذا المال ثُقُودًا أو حيوانًا أو أثاثًا أو بِضَاعَةً أو مَزَرَعَةً أو سَيَارَةً أو لِبَاسًا أو طعامًا أو غير ذلك، أو كان المال قليلاً أو كثيراً.

ويدخل في إضاعة المال: إنفاقه في غير حقه ومحله، كالإسراف فيه أو شراء المحرمات به أو إنفاقه على المعاصي أو تبذيره على اللهو واللعب والشهوات والملذات، وقد قال الله تعالى زاجراً: { وَكُلُوا وَاشْرُبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُ الْمُسْرِفِينَ }، وقال الله سبحانه في وصف إنفاق الصالحين للمال: { وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا }، وثبت أن النبي ﷺ قال: (( كُلُوا وَاشْرُبُوا وَتَصَدَّقُوا وَالْبَسُوا فِي غَيْرِ مَخِيلَةٍ وَلَا سَرَفٍ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تَرِي نِعْمَتَهُ عَلَى عَبْدِهِ ))، وثبت عنه ﷺ أنَّه قال: (( لَا تَرْوُلْ قَدْمًا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ: عَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ؟ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ؟ ))، وباذل المال في الحرام قد جمع بين معصيتين، معصية إضاعة المال، ومعصية ارتكاب المحرم بالمال، وكان الإنثم عليه أشد.

ويدخل في إضاعة المال أيضاً: إهمال الإنسان ما يملكه من حيوان أو مراكب أو أجهزة أو غيرها مما يحتاج إلى رعاية وحماية وحياطة وصيانة، حتى تكون بسب إهماله عرضة للضياع أو السرقة أو التلف أو الجوع أو الهلاكة.

ويدخل في إضاعة المال أيضاً: ترك إصلاحه والنظر فيه وتنميته مما يُسَبِّبُ ذهابه والإضرار بمن يَعْوُلُ، وقد صحَّ أنَّ عمر رضي الله عنه قال: (( اتَّجِرُوا بِأَمْوَالِ الْيَتَامَى لَا تَأْكُلُهَا الصَّدَقَةُ ))، يعني: الزكاة.

ويدخل في إضاعة المال أيضاً: إعطاؤه لناقسي العقول، كالصغار والسفهاء والمجانين ونحوهم، فيُبَدِّدونَهُ فيما لا يَحْلُّ أو ما لا يَنْفَعُ، لأنَّ الله قد جعل الأموال قياماً للناس، بها تقوم مصالحهم الدينية والدنيوية، فتمام النعمـة فيها أن تُصرف فيما خُلِقتْ لَهُ مِنْ منافع العباد في دينهم ودنياهم، وقد قال الله سبحانه زاجراً: { وَلَا ثُوَّبُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَاماً }.

{وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}.

## الخطبة الثانية:

الحمدُ لله رب العالمين، وصلاته وسلامه على جميع أنبيائه والمؤمنين.

أما بعد، أيها الناس:

فانقوا الله ربكم بالعمل بما يحبه ويرضاه، وسارعوا إلى مغفرته وجناته بلزوم أمره واجتناب نواهيه، فالمؤمن من يرجو الله ويتقىء، ولا تتبعوا خطوات الشيطان، فإنه يضل من اتباهه ويغويه، ويأمره بالفحشاء والمذكر، وإلى طريق الجحيم يهديه، وقد قال الله سبحانه مبشرًا لكم وأمراً: {وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَرَوُدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ وَاتَّقُونَ يَا أَوْلَى الْأَلْبَابِ}، وبادروا أعمالكم وأيامكم بأعمالكم الصالحة قبل انقضائهما، وحققوا أقوالكم بأفعالكم، واغتنموا ما بقي من أوقات حياتكم بالإكثار من الطاعات قبل الممات، فإن حقيقة العمر ما مضاه العبد بطاعة ربِّه، فيها يحيى حياة طيبة في الدنيا والآخرة، وما سوى ذلك فذاهب خساراً، ومسؤول عنْهُ ومحاسب عليه، وقد ثبت أن السلف الصالحة أول الإسلام فيما بينهم كانوا يتواضعون بهذه الأربع: ((اعمل في شبابك لتكبر، واعمل في فراغك لشغلك، واعمل في صحتك لستقملك، واعمل في حياتك لموتك)).

هذا وأسائل الله - عز وجل - أن يجنبنا مذكريات الأعمال والأخلاق والأهواء، وأن يجعلنا مفاتيح للخير، مغاليق للشر، اللهم: ارزقنا الهدى والتقى والعفاف والغنى والجنت، اللهم: اغفر للمؤمنين والمؤمنات أحياء وأمواتاً، اللهم: ارفع الضر عن المتضاررين من المسلمين في كل مكان، إنك جواد كريم، وأقول هذا، وأستغفر الله لي ولكل.